

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة جبل لبنان

قرار رقم ٢٠٢٠/٥٨

اقفال قلم نفوس شحيم - قضاء شحيم لمدة ٧٢ ساعة لاجراء الفحوصات الطبية اللازمة لوباء كورونا

ان محافظ جبل لبنان
بناء على المرسوم رقم ٢٠٧٥ تاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٠ (تعيين المحافظ)
بناء على المرسوم الاشتراكي رقم ١١٦ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢
وبعد الاطلاع على التقرير المتضمن وجود حالة مشتبه اصابتها بوباء كورونا في قلم نفوس شحيم - قضاء
الشوف،
وحرصاً منا على مقتضيات الصحة والسلامة العامة ،

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : يقفل قلم نفوس شحيم - قضاء الشوف لمدة ٧٢ ساعة لاجراء الفحوصات اللازمة بعد الاشتباه
باصابة احد الموظفين في القلم .

المادة الثانية : تكلف قوى الامن الداخلي بالتنسيق مع قائممقام الشوف تنفيذ مضمون هذا القرار وتنظيم حضر
وفق الاصول .

المادة الثالثة : يعمل بهذا القرار فور صدوره

بعدا في : ٢٠٢٠ آب ١٧

يلغى الى :
وزارة الداخلية والبلديات
قيادة درك منطقة جبل لبنان
قائممقام الشوف
المحفوظات

محافظ جبل لبنان
القاضي محمد المكاوي

محافظة جبل لبنان

د.م